

القواعد الأصولية والفقهية على مذهب الإمامية

وجود ما يصلح أن يكون أولى بالملاحظة من الحقّ فهي صور يجمعها . تعلّق حقّ للغير بها ، أو تعلّق حقّها بتعجيل العتق ، أو تعلّق حقّ سابق على الاستيلاد ، أو عدم تحقّق الحكمة المانعة عن النقل([2299]) .